* ثمن المبشر *

* بالفرنساوية فى الاوطان الجزايرية *
* من كل سنة .... ٥ فرنك

* فى فرنسة والاقطار الاجنبية *
* من كل سنة .... ٨ فرنك

بالعربية خاصة فى الاوطان الجزايرية
* من كل ستة اشهر .... ٨ فرنك
* من كل سنة .... ١٠ فرنك

* فى فرنسة والاقطار الاجنبية *
* من كل ستة اشهر .... ٨ فرنك
* من كل سنة .... ١٥ فرنك

* اعلم ان ثمن الاشتراك فى المبشر يكون دفعه لدى جميع مكاتب ادارة البوسطة والتيليغراف على ان يودى حق معلوم قدره عشر سنتيمات وحق مناسب للمودى قدره فرنك واحد للماية وذالك زيادة على ثمن الاشتراك

المبشر

الورقة الخبرية الرسمية الجزايرية صدورها مرتين فى كل اسبوع

يوم الاربعاء ويوم السبت

ولا تعرب منها الا الصادرة يوم السبت لانها تتضمن من الفوايد لاسيما ما يختص بالمسلمين

* ثمن المبشر *

* بالعربية والفرنساوية معا فى الاوطان الجزايرية *
* من كل ستة اشهر .... ٨ فرنك
* من كل سنة .... ١٥ فرنك

* ثمن الادراج *

بالفرنساوية
* من كل سطر فيه ثلاثون حرفا من الصنف المسمى فى روما .... ١٥ سانتيما

بالعربية
* من كل سطر فيه ثمانية وثلاثون حرفا من قالب سبعة ونصف .... ٥٠ سانتيما

* يعتبر ابتداء الاشتراك من اول يوم من كل شهر *

* جميع المكاتبات المتعلقة بالمبشر فان اختصت بورقة مطبوعة يوم الاربعاء نعنى باللغة الفرنسوية خاصة فتبعث الى دار الكاتب العام بالولاية الجزايرية الكاينة بزقاق بروش وان اختصت بورقته المطبوعة يوم السبت باللغتين العربية والفرنسوية معا وكذالك

٣٨٦٦

* فى يوم السبت ١٢ رمضان سنة ١٣١٤ *

* فى يوم السبت ١٣ فيفرى سنة ١٨٩٧ *

* قسم رسمى *

* بموجب امر صادر من سمو رئيس الدولة الجمهورية فى اليوم ٢ من فيفرى ١٨٩٧ ووفاقا لمطلوب وزير الحربية ارتقى الى رتبة ليوتنان كولونيل السيد كالى سانتبول (لويز الفريد) الكومندان الخارج من حزبه الحاكم على دايرة المشرية بايالة وهران وابقى خارجا من حزبه مشتغلا بامور العرب

---

* بموجب امر رسام اصدره حضرة رييس الدولة الجمهورية الفرانصوية فى اليوم ٥ من شهر فيفرى الحالى ووفاقا لمعروض وزير الحربية ارتقى الى الرتبة الرابعة من وسام الاحترام (اوفيسى دولاجيون دونور) جناب الكماندان قدرون من امراء المشاة الخارج من حزبه الناظر الاكبر على دايرة جريفيل من عمالة وهران له ٣٠ سنة خدمة و٢٧ معركة وثناء واحد رسمى وكان فى الرتبة الخامسة من الوسام المذكور (شوفالى) منذ اليوم السابع من شهر جوليت سنة ١٨٨٥

---

* بموجب امر اصدره جناب والى عموم الجزايرية يوم ٥ فيفرى ١٨٩٧ وقع ما يذكر من التبديلات فى مناصب امراء محاكم امور العرب

* السيد سارتون دوجونشى الذى هو قبطان فى الخيالة خارج حزبه ومعين فى الرتبة الاولى وحاكم على رباط الابيض سيدى الشيخ (ايالة وهران) قد عين للاشتغال لدى محكمة امور عرب قسمة باتنة (ايالة قسنطينة) بدلا من السيد القبطان بودو

* السيد لوتور الذى هو ليوتنان فى الرجيمة ٣٨ من المشاة ومعين فى الرتبة الاولى بمحكمة امور عرب تقرت (ايالة قسنطينة) قد عين بمثل منصبه حاكما على رباط الابيض سيدى الشيخ (ايالة وهران)

* السيد ريبيليرن الذى هو ليوتنان فى الرجيمة ١٥٣ من المشاة ومعين فى الرتبة الاولى بمحكمة امور عرب بسكرة (ايالة قسنطينة) قد عين للاشتغال بمثل منصبه فى محكمة امور عرب تقرت (الايالة المذكورة)

* السيد بودو الذى هو قبطان فى المشاة خارج حزبه ومعين فى الرتبة الاولى بمحكمة امور عرب قسمة باتنة (ايالة قسنطينة) قد عين للاشتغال بمثل منصبه فى محكمة امور عرب بسكرة (الايالة المذكورة)

* السيد فالكونتى الذى هو ليوتنان فى الرجيمة ٩٩ من المشاة ومعين فى الرتبة الاولى وحاكم على رباط فور ميريبل حاسى الشبابة (ايالة الجزاير) قد عين للاشتغال فى محكمة امور عرب قسمة الاغواط (الايالة المذكورة)

* السيد هانتجس الذى هو ليوتنان فى الرجيمة ٧٧ من المشاة ومعين فى الرتبة الاولى بمحكمة امور عرب قسمة الاغواط (ايالة الجزاير) قد عين للاشتغال بمثل منصبه فى محكمة امور عرب غرداية (الايالة المذكورة)

* السيد بنوا الذى هو ليوتنان فى الرجيمة ١٦٢ من المشاة ومعين فى الرتبة الثانية بمحكمة امور عرب غرداية (ايالة الجزاير) قد عين بمثل منصبه حاكما على رباط فور ميريبل (الايالة المذكورة)

* السيد قريل الذى هو ليوتنان فى الرجيمة ١٣٥ من المشاة ومعين فى الرتبة الثانية بمحكمة امور عرب القليعة من عمالة الجزاير قد انتقل بمثل منصبه الى محكمة امور عرب الجلفة فى الايالة المذكورة

* السيد دولاهو الليوتنان فى الرجيمة ٩ من المشاة المعين فى الرتبة الثانية بمحكمة امور عرب العريشة فى ايالة وهران قد انتقل بمثل منصبه الى محكمة امور عرب القليعة (ايالة الجزاير)

* السيد دورى الليوتنان فى الرجيمة ٨١ من المشاة المعين فى الرتبة الثانية بمحكمة امور عرب الجلفة فى ايالة الجزاير قد انتقل بمثل منصبه الى محكمة امور عرب العريشة (ايالة وهران)

توليات وتبديلات وقعت فى مناصب ولاة مسلمين بعمالتى الجزاير وقسنطينة ظرف شهر جنفى سنة ١٨٩٧

عمالة الجزاير

* السيد اوصديق محمد امزيان المعين المسلم بدوار بليسة مزالة من بلدة تيزى غنيف المختلطة قد انتقل بمثل منصبه الى دوار سيدى نعمان من بلدة دلس المختلطة بدلا من السيد حزب اللاوى سعيد بن الحسين المستعفى

عمالة قسنطينة

* السيد بن زبيرى علاوة بن مسعود المعين المسلم بدوار بيرمنتن من بلدة وادى الشارف المختلطة قد انتقل بمثل منصبه الى دوار راس العيون من بلدة اولاد سلطان المختلطة بدلا من بادى الشريف بن الاكحل المعزول

* السيد الحربشى محمد بن بلقاسم قد سمى معينا مسلما لدوار قصبات من بلدة اولاد سلطان المختلطة بدلا من بادى سعيد بن صحراوى المعزول

* السيد يحيى الشريف حناشى بن سليمان المعين المسلم بدوار مكرة من بلدة العلمة المختلطة قد انتقل بمثل منصبه الى دوار بازر مبادلة مع السيد ابراهيمى

* السيد ابراهيمى ابراهيم بن الاخضر المعين المسلم بدوار بازر فى بلدة العلمة المختلطة قد انتقل بمثل منصبه الى دوار مكرة مبادلة مع السيد يحيى الشريف

* السيد مدور على بن عمرو قد سمى معينا مسلما لدوار عيون العجايز فى بلدة شاطودن المختلطة بدلا من حوش الشريف بن عبد الله المعزول

* السيد جندى مصطفى بن على قد سمى معينا مسلما لدوار شعبة من بلدة بنى صالح المختلطة بدلا من عليوة خلمى بن عمارة المعزول

امر من الوالى

* نحن الوالى العام على الولاية الجزايرية

* بعد اطلاعنا على امر الدولة المورخ باليوم ٣١ من شهر دسمبر ١٨٩٦ المتضمن تنظيم التصرفات فى الجزايرية

ونظرنا الى ما هم فيه اهالى دوارى اولاد عنتر واولاد هلال (بلدة بخارى المختلطة) من تعذر تقويت مواشيهم فى مراعيهم العادية بوطنهم

والتفاتنا الى ما قرره فى الشان متعهد ادارة الغاب بالمدية

وبناء على ما عرضه عامل عمالة الجزاير وحافظ الغاب بها

اصدرنا امرنا هذا بما ياتى تفصيله

* الفصل ١ * ان الاقسام المحرم فيها الرعى من غابة اولاد عنتر واولاد هلال الدومينية (تقيد المدية) قد اذنا فى الرعى بها اذن احسان موقتا غير معتاد لاهالى دوارى اولاد عنتر واولاد هلال بلدة بخارى المختلطة ليدخلوا فيها ضانهم

* الفصل ٢ * لا يسوغ العمل بهذا الاذن الا بعد قضاء ما بقى وجوبه على المتقعين به من ايام السخرة ونهاية مدته ٣١ من ديسامبر ١٨٩٧

* الفصل ٣ * انه بقصد اصلاح المفاسد والمضرات المتسببة من دخول الضان فى الاقسام الغابية المذكورة يجب على المتقعين بالاذن فى الرعى بها ان يقضوا فى الخدمة تحت نظر ادارة الغاب لاول وهلة تدعوهم فيها يوما واحدا من جانب كل عشر روس من الضان ادخلت الغاب للرعى

* ويصرف مجموع الايام فى احداث واصلاح الطرق الغابية وغيرها من المسالك وما لم يقض مما ذكر فى المدة المعينة يعوض حسب السعر النظامى بمبالغ من الدراهم تعد من مداخيل الدولة تستخلصها ادارة الدومين

* الفصل ٤ * لا يجوز الرعى الا للعدد الذى يعينه حاكم ادارة الغاب فى الناحية وبالشروط التى يبينها بعد اتفاقه مع الحاكم المتصرف فى البلد

* الفصل ٥ * مخالف الشروط المبينة حسب ما ذكر يطالب طبق الفصل ١٩٩ من قانون الغاب

* الفصل ٦ * عامل عمالة الجزاير وحافظ غاباتها هما المكلفان كل منهما فيما يخصه بتنفيذ امرنا هذا

* حرر بالجزاير فى اليوم ٥ من فيفرى ١٨٩٧

وبالنيابة من الوالى العام امضاه الكاتب العام

* برسفيل *

امر من الوالى

* نحن الوالى العام على الولاية الجزايرية

* بعد اطلاعنا على امر الدولة المورخ باليوم ٣١ من شهر دسمبر ١٨٩٦ المتضمن تنظيم التصرفات فى الجزايرية

ونظرنا الى ما هم فيه اهالى فرقتى بحارة وكربوس من

دوار مدلية في بلدة جلم ريغة المختلطة من تعذر تفويت مواشيهم في مراعيهم العادية بوطنهم

والتفاتنا الى ما قرره في الشأن متعهد ادارة الغاب بمليانة

وبناء على ما عرضه عامل عمالة الجزاير وحافظ الغاب بها

اصدرنا امرنا هذا بما ياتي تفصيله

* الفصل ١ * ان الاقسام المحرم فيها الرعي من غابة ريغة الدومينية (تعهد مليانة) قد اذنا في الرعي بها اذن احسان موقتا غير معتاد لاهالي فرقتي بحمارة وكوربوس من دوار مدلية في بلدة جلم ريغة المختلطة ليدخلوا فيها مالهم من ذوات القرون والخيل والبغال

* الفصل ٢ * هذا الاذن نهاية مدة ٣١ ديسامبر ١٨٩٧

* الفصل ٣ * انه بقصد اصلاح المفاسد والمضرات المتسببة من دخول المواشي في الاقسام الغابية المذكورة يجب على المتمتعين بالاذن في الرعي بها ان يقضوا في الخدمة تحت نظر ادارة الغاب لاول وهلة تدعوهم فيها يوما واحدا من جانب كل راس من المواشي ادخل الغاب للرعي

* ويصرف مجموع الايام في احداث واصلاح الطرق الغابية وغيرها من المسالك وما لم يقض مما ذكر في المدة المعينة يعوض حسب السعر النظامي بمبالغ من الدراهم تعد من مداخيل الدولة وتستخلصها ادارة الدومين

* الفصل ٤ * لايجوز الرعي الا للعدد الذي يعينه حاكم ادارة الغاب في الناحية وبالشروط التي يبينها بعد اتفاقه مع الحاكم المتصرف في البلد

* الفصل ٥ * مخالف الشروط المبينة حسب ما ذكر يطالب طبق الفصل ١٩٩ من قانون الغاب

* الفصل ٦ * عامل عمالة الجزاير وحافظ غابها هما المكلفان كل منهما فيما يخصه بتنفيذ امرنا هذا

* حرر بالجزاير في اليوم ٥ من فيفري ١٨٩٧

وبالنيابة من الوالي العام امضاه الكاتب العام

* بوسبيل *

امر من الدولة

* نحن رئيس الدولة الجمهورية الفرنسوية

* بعد اطلاعنا على قرار وزير الفلاحة وعلى ما طلبته ادارة الغاب من ان تخرج من نظرها اراضي شجراء من غابة حناش الدومينية مساحتها ٣٢٠ هيكتارا و٧٠ ءارا و٤٠ سنتيارا وتسلمها لادارة الاستعمار وقد وافق وزير الفلاحة المذكور على مطلبها

والتفاتنا الى راي مجلس الولاية والوالي العام على الجزايرية

والى الفصل ١ من قانون الغاب

والى الشريعة المورخة باليوم ١٦ من جوان ١٨٥١

والى اوامر الدولة المورخة باليوم ١٠ من ديسامبر ١٨٦٠ و٣٠ من ابريل ١٨٦١ و٧ من اكتوبر ١٨٧١ و٢٦ من اوت ١٨٨١

وبعد استشارتنا اقسام الاعمال العمومية والفلاحة والتجارة والصناعة والبريد والسلك البرقي

امرنا بما ياتي مفصلا

* الفصل ١ * اذنا لادارة الغاب في تسليمها لادارة الاستعمار اراضي شجراء مساحتها ٣٢٠ هيكتارا و٧٠ ءارا و٤٠ سنتيارا من غابة حناش الدومينية كاينة في وطن دوار مصر من بلدة مكرة المختلطة وقسمة بالعباس في عمالة وهران وذالك على حسب حدودها المعينة في الرسم الملحق بامرنا هذا ولا ينقطع نظر ادارة الغاب عن كل قسم من الاراضي المذكورة المعدة للاستعمار الداخلة في الحدود المشار اليها الا اذا اصبح عقد انتقال ملكيته نهاييا

* الفصل ٢ * لا بد من استشارة ادارة الغاب كلما اقتضى الحال ابطال اوتغيير مسلك في الاراضي المخرجة من نظرها وما يحدث من الطرق يجب مروره بالمساحات الشجراء الباقية تحت تصرفها المحاذية للبقاع المخرجة

* الفصل ٣ * وزير الفلاحة مكلف بتنجيز امرنا هذا الذي سيدرج في ورقة الشرايع والجريدة الرسمية في الجزايرية

* حرر بباريس في اليوم ٢٦ من ديسامبر ١٨٩٦

* فيليكس فور *

وبامره اعزه المولى امضاه رييس مجلس الوزراء وزير الفلاحة

* ميلين *

امر من الدولة

* نحن رييس الدولة الجمهورية الفرنسوية

* بعد اطلاعنا على قرار وزير الفلاحة وعلى ما طلبته ادارة الغاب من ان تخرج من نظرها اراضي شجراء من غابة القصر الدومينية مساحتها ١٢٤١ هيكتارا و٥٠ ءارا وتسلمها لادارة الاستعمار وقد وافق وزير الفلاحة المذكور على مطلبها

والتفاتنا الى راي مجلس الولاية والوالي العام على الجزايرية

والى الفصل ١ من قانون الغاب

والى الشريعة المورخة باليوم ١٦ من جوان ١٨٥١

والى اوامر الدولة المورخة باليوم ١٠ من ديسامبر ١٨٦٠ و٣٠ من ابريل ١٨٦١ و٧ من اكتوبر ١٨٧١ و٢٦ من اوت ١٨٨١

وبعد استشارتنا اقسام الاعمال العمومية والفلاحة والتجارة والصناعة والبريد والسلك البرقي

امرنا بما ياتي مفصلا

* الفصل ١ * اذنا لادارة الغاب في تسليمها لادارة الاستعمار اراضي شجراء مساحتها ١٢٤١ هيكتارا و٥٠ ءارا من غابة القصر الدومينية كاينة في وطن دوار تيلموني من بلدة مكرة المختلطة وقسمة بالعباس في عمالة وهران وذالك على حسب حدودها المعينة في الرسم الملحق بامرنا هذا ولا ينقطع نظر ادارة الغاب من كل قسم من الاراضي المذكورة المعدة للاستعمار الداخلة في الحدود المشار اليها الا اذا اصبح عقد انتقال ملكيته نهاييا

* الفصل ٢ * لا بد من استشارة ادارة الغاب كلما اقتضى الحال ابطال اوتغيير مسلك في الاراضي المخرجة من نظرها وما يحدث من الطرق يجب مروره بالمساحات الشجراء الباقية تحت تصرفها المحاذية للبقاع المخرجة

* الفصل ٣ * وزير الفلاحة مكلف بتنجيز امرنا هذا الذي سيدرج في ورقة الشرايع والجريدة الرسمية في الجزايرية

* حرر في باريس يوم ٢٦ من ديسمبر ١٨٩٦

* فيليكس فور *

وبامره اعزه المولى امضاه رييس مجلس الوزراء وزير الفلاحة

* ميلين *

امر من الدولة

* نحن رييس الدولة الجمهورية الفرنسوية

* بعد اطلاعنا على قرار وزير الفلاحة وعلى ما طلبته ادارة الغاب من ان تخرج من نظرها اراضي شجراء من غابة هريج الدومينية مساحتها ٤٧٠ هيكتارا و٩٨ ءارا وتسلمها لادارة الاستعمار وقد وافق وزير الفلاحة المذكور على مطلبها

والتفاتنا الى راي مجلس الولاية والوالي العام على الجزايرية

والى الفصل ١ من قانون الغاب

والى الشريعة المورخة باليوم ١٦ من جوان ١٨٥١

والى اوامر الدولة المورخة باليوم ١٠ من ديسامبر ١٨٦٠ و٣٠ من ابريل ١٨٦١ و٧ من اكتوبر ١٨٧١ و٢٦ من اوت ١٨٨١

وبعد استشارتنا اقسام الاعمال العمومية والفلاحة والتجارة والصناعة والبريد والسلك البرقي

امرنا بما ياتي مفصلا

* الفصل ١ * اذنا لادارة الغاب في تسليمها لادارة الاستعمار اراضي شجراء مساحتها ٤٧٠ هيكتارا و٩٨ ءارا من غابة هريج الدومينية كاينة في وطن دوار مصر من بلدة مكرة المختلطة وقسمة بالعباس في عمالة وهران وذالك على حسب حدودها المعينة في الرسم الملحق بامرنا هذا ولا ينقطع نظر ادارة الغاب من كل قسم من الاراضي المذكورة المعدة للاستعمار الداخلة في الحدود المشار اليها الا اذا اصبح عقد انتقال ملكيته نهاييا

* الفصل ٢ * لا بد من استشارة ادارة الغاب كلما اقتضى الحال ابطال اوتغيير مسلك في الاراضي المخرجة من نظرها وما يحدث من الطرق يجب مروره بالمساحات الشجراء الباقية تحت تصرفها المحاذية للبقاع المخرجة

* الفصل ٣ * وزير الفلاحة مكلف بتنجيز امرنا هذا الذي سيدرج في ورقة الشرايع والجريدة الرسمية في الجزايرية

* حرر بباريس في اليوم ٢٦ من ديسامبر ١٨٩٦

* فيليكس فور *

وبامره اعزه المولى امضاه رييس مجلس الوزراء وزير الفلاحة

* ميلين *

امر من الدولة

* نحن رييس الدولة الجمهورية الفرنسوية

* بعد اطلاعنا على قرار وزير الفلاحة وعلى ما طلبته ادارة الغاب من ان تخرج من نظرها اراضي شجراء من غابة مفتاح الدومينية مساحتها ١٢٢ هيكتارا و١٧ ءارا و٤٠ سنتيارا وتسلمها لادارة الاستعمار وقد وافق وزير الفلاحة المذكور على مطلبها

والتفاتنا الى راي مجلس الولاية والوالي العام على الجزايرية

والى الفصل ١ من قانون الغاب

والى الشريعة المورخة باليوم ١٦ من جوان ١٨٥١

والى اوامر الدولة المورخة باليوم ١٠ من ديسامبر ١٨٦٠ و٣٠ من ابريل ١٨٦١ و٧ من اكتوبر ١٨٧١ و٢٦ من اوت ١٨٨١

وبعد استشارتنا اقسام الاعمال العمومية والفلاحة والتجارة والصناعة والبريد والسلك البرقي

امرنا بما ياتي مفصلا

* الفصل ١ * اذنا لادارة الغاب في تسليمها لادارة الاستعمار اراضي شجراء مساحتها ١٢٢ هيكتارا و١٧ ءارا و٤٠ سنتيارا من غابة مفتاح الدومينية كاينة في وطن دوار مصر من بلدة مكرة المختلطة وقسمة بالعباس في عمالة وهران وذالك على حسب حدودها المعينة في الرسم الملحق بامرنا هذا ولا ينقطع نظر ادارة الغاب من كل قسم من الاراضي المذكورة المعدة للاستعمار الداخلة في الحدود المشار اليها الا اذا اصبح عقد انتقال ملكيته نهاييا

* الفصل ٢ * لا بد من استشارة ادارة الغاب كلما اقتضى الحال ابطال اوتغيير مسلك في الاراضي المخرجة من نظرها وما يحدث من الطرق يجب مروره بالمساحات الشجراء الباقية تحت تصرفها المحاذية للبقاع المخرجة

* الفصل ٣ * وزير الفلاحة مكلف بتنجيز امرنا هذا الذي سيدرج في ورقة الشرايع والجريدة الرسمية في الجزايرية

* حرر بباريس في اليوم ٢٦ من ديسامبر ١٨٩٦

* فيليكس فور *

وبامره اعزه المولى امضاه رييس مجلس الوزراء وزير الفلاحة

* ميلين *

امر من الدولة

* نحن رييس الدولة الجمهورية

* بعد اطلاعنا على قرار وزير الفلاحة وعلى ما طلبته ادارة الغاب من ان تخرج من نظرها اراضي شجراء من غابة سيدي ايوب الدومينية مساحتها ٧١٠ هيكتارات و١٠ ءارات وتسلمها لادارة الاستعمار وقد وافق وزير الفلاحة المذكور على مطلبها

والتفاتنا الى راي مجلس الولاية والوالي العام على الجزايرية

والى الفصل ١ من قانون الغاب

والى الشريعة المورخة باليوم ١٦ من جوان ١٨٥١

والى اوامر الدولة المورخة باليوم ١٠ من ديسامبر ١٨٦٠ و٣٠ من ابريل ١٨٦١ و٧ من اكتوبر ١٨٧١ و٢٦ من اوت ١٨٨١

وبعد استشارتنا اقسام الاعمال العمومية والفلاحة والتجارة والصناعة والبريد والسلك البرقي

امرنا بما ياتي مفصلا

* الفصل ١ * اذنا لادارة الغاب في تسليمها لادارة الاستعمار اراضي شجراء مساحتها ٧١٠ هيكتارات و١٠ ءارات من غابة سيدي ايوب الدومينية من بلدة مكرة المختلطة وقسمة بالعباس في عمالة وهران وذالك على حسب حدودها المعينة في الرسم الملحق بامرنا هذا ولا ينقطع نظر ادارة الغاب من كل قسم من الاراضي المذكورة المعدة للاستعمار الداخلة في الحدود المشار اليها الا اذا اصبح عقد انتقال ملكيته نهاييا

* الفصل ٢ * لا بد من استشارة ادارة الغاب كلما اقتضى الحال ابطال اوتغيير مسلك في الاراضي المخرجة من نظرها وما يحدث من الطرق يجب مروره بالمساحات الشجراء الباقية تحت تصرفها المحاذية للبقاع المخرجة

* الفصل ٣ * وزير الفلاحة مكلف بتنجيز امرنا هذا الذي سيدرج في ورقة الشرايع والجريدة الرسمية في الجزايرية

* حرر بباريس في اليوم ٢٦ من ديسامبر ١٨٩٦

* فيليكس فور *

وبامره اعزه المولى امضاه رييس مجلس الوزراء وزير الفلاحة

* ميلين *

امر من الدولة

* نحن رييس الدولة الجمهورية الفرنسوية

* بعد اطلاعنا على قرار وزير الفلاحة وعلى ما طلبته ادارة الغاب من ان تخرج عن نظرها اراضي مساحتها ٧٢ هيكتارا و٦٥ ءارا و١٠ سنتيارات كاينة في غابة ريغة الدومينية لتسلمها الى ادارة الاستعمار وقد وافق وزير الفلاحة على ذالك

والتفاتنا الى مفاوضة مجلس الولاية في اليوم ٢١ من اوت ١٨٩٦

والى راي والي عموم الجزايرية

والى الفصل الاول من قانون الغاب

والى الشريعة المورخة باليوم ١٦ من جوان ١٨٥١

والى اوامر الدولة المورخة باليوم ١٠ من ديسامبر ١٨٦٠ وباليوم ٣٠ من ابريل ١٨٦١ وباليوم ٧ من اكتوبر ١٨٧١

واستشارتنا اقسام الاعمال العمومية والفلاحة والتجارة والصناعة من مجلس الدولة

امرنا بما ياتي مفصلا

* الفصل ١ * ان ادارة الغاب قد اذنا لها في تسليمها لادارة الاستعمار اراضي مساحتها ٧٢ هيكتارا و٦٥ ارا و١٠ سنتيارات من غابة ريغة في بلدة حمام ريغة المختلطة وقسمة مليانة بعمالة الجزاير

* الفصل ٢ * وزير الفلاحة ووالي عموم الجزايرية هما المكلفان كل منهما فيما يخصه بتنجيز امرنا هذا الذي سيدرج في ورقة الشرايع والجريدة الرسمية في الجزايرية

* حرر بباريز في اليوم ٨ من جنفي ١٨٩٧

* فيليكس فور *

وبامره السامي اعزه المولى امضاه رئيس مجلس الوزارة ووزير الفلاحة

* ميلين *

---

* صدر الامر في اليوم ١٠ فيفري ١٨٩٧ من جناب والي عموم الجزايرية بالوفاق على مفاوضة مجلس الولاية المتضمنة احداث مكتب ذي درسين مختص باطفال المسلمين في وادي اميزور من عمالة قسنطينة

---

* صدر الامر في اليوم ١٠ فيفري ١٨٩٧ من جناب والي عموم الجزايرية بالوفاق على مفاوضة مجلس الولاية المتضمنة احداث مكتب تجهيزي مختص باطفال المسلمين في دوار اولاد علي بن ناصر من بلدة العلمة المختلطة

امر من الوالي

* نحن والي عموم الجزايرية

* بعد اطلاعنا على شريعة ١٦ ابريل ١٨٩٥ التي اقامت في الجزايرية نظاما لنقل البضايع المصدرة الى المغرب وقصور الصحراء

وعلى الفصل ٦ من امر الدولة المورخ بيوم ١٧ دسمبر ١٨٩٦ المتضمن ترتيب التصرف العمومي للعمل بالشريعة المذكورة ونصه

سيصدر والي عموم الجزايرية امرا يعين ما يذكر

١ * كيفية تنظيم الخفارة

٢ * اقل مسافة يمكن للخفرة بعد قطعها من كل موضع اصدار ترك الكفالة

٣ * بيان اجور النقل الواجب دفعها للناقلين في كل مكتب للاصدار

٤ * اقل ماتزنه البضايع المنقولة الى الاجانب او الاوطان التي ليست بتابعة لفرنسا ان اقتضى الحال تعيينه

والتفاتنا الى الامر الدولي المورخ بيوم ٣١ دسمبر ١٨٩٦ الصادر في تنظيم التصرفات بالجزايرية

والى مطالب الجنرالات حكام الايالات الجزايرية والقسنطينية والوهرانية

وبناء على قرار كاتب الولاية العام

امرنا بما ياتي تفصيله

* شروط عامة *

* الفصل ١ * يجب على حاكم البلد اجابة لطلب قابض الكمارك المتصرف في مكتب اصدار البضايع ان يقيم في مدة ٤٨ ساعة بقدر ما لديه من وسايل الاستطاعة خفارة من فرسان على خيل او مهاري يرافقون حاملي البضايع التي مرت بالجزايرية معفاة من حقوق الكمارك البرية والبحرية

* خفارة القافلة المشتملة على ٨ دواب فاقل حاملة للبضايع المعفاة مما ذكر تولف من فارسين وللمشتملة على ٦٠ دابة فاقل ثلاثة فرسان وان احتوت القافلة على اكثر من ستين دابة فيخفرها اربعة فرسان

* ان كانت القافلة مشتملة على الدواب الحاملة للبضايع المشار اليها وعلى اخرى حاملة لبضايع ليست من جملة ما هو مسمى في امر الدولة المورخ بسابع عشر دسمبر ١٨٩٦ وبالتالي غير مذكورة في رسم ضمان مبلغ المكوس فالدواب الاولى تميز من الثانية بسمة يتفق عليها حاكم المحل مع قابض الكمارك وتوضع على الرحل او البرذعة وعلى كل عدل من البضايع

* الفصل ٢ * رئيس الخفارة ياخذ من حاكم المحل عند ذهاب القافلة قايمة مبينا له فيها ما تشتمل عليه القافلة والمكان الذي صرحت بقصده ويوم ذهابها والطريق الذي يلزمها سلوكه والموضع الذي يرجع منه الخفرة

* واما قابض الكمارك فيسلم لرئيس الخفارة رسم ضمان مبلغ المكوس او نسخة منه متضمنا صفة وكمية البضايع المنقولة معفاة من المكوس البرية والبحرية وذات وزن لا يمكن ان يكون اقل من ماية كيلوقرام

* رئيس الخفارة عند رجوعه يخبر حاكم المحل بانه اتم ماموريته ويرد لقابض الكمارك رسم الضمان الذي تسلمه منه ويجب عليه اي الرئيس مع احد فرسان الخفارة ان يقيدا في الرسم المذكور شهادتهما بان الخفرة صاحبوا القافلة الى الموضع المعين لهم في القايمة الموما اليها

* الفصل ٣ * يجب على صاحب اصدار البضايع ان يدفع على سبيل الايداع لمكتب الاصدار المبلغ اللازم اداوه للخفرة من قبل اجرة مرافقتهم للقافلة

* الاجر المعين لكل فارس على مسيرة يوم ذهابا وايابا هو فرنكان ونصف من حين دخول الخفرة تحت نظر رئيس القافلة ويدفع للفرسان الخافرين عند رجوعهم وقت تسليم رسم ضمان مبلغ المكوس لقابض الكمارك

* شروط خاصة بكل مكتب اصدار *

* الفصل ٤ * اقل مسافة يقطعها فرسان الخفارة صحبة البضايع هي ما يذكر

ايالة الجزاير

* من القليعة الى غاية ٣٠ كيلوميترا في احد الطريقين المعين في القايمة الموصوفة املاه

ايالة قسنطينة

* من الوادي وتقرت الى غاية ٩٠ كيلوميترا في الطريق المعين

ايالة وهران

* من لالة مغنية الى حد مملكة المغرب فان رات ادارة الكمرك ان المناسب اضافة واحد او اكثر من فرسانها للخفرة فلها ذلك الا ان من تضيفه اليها ويعينه قابض الكمارك هو الذي يتولى رياسة الخفراء

* لاخفارة للبضايع فيما وراء المسافات المنتهية من جنين بورزق الى الاماكن الاتي ذكرها

ا * ١٧ كيلوميترا في طريق فيقيق الى حجرات المقيل

ب * ١٦ كيلوميترا في طريق فيقيق التي بجنوب غرب الطريق السابقة الذكر الى الدويس الفوقاني

ج * ١٥ كيلوميترا في الشمال الغربي بوادي تاشتوفت الى اعلى ثنية الزفاق من الابيض سيدي الشيخ الى بنود ومنه ايضا الى ٥٠ كيلوميترا في ساير الطرق الاخرى المتوجهة الى الجنوب

* الفصل ٥ * القوافل الكبرى التي يرسلها الطرافي وحميان واولاد سيدي الشيخ في كل سنة الى قورارة بقصد التجارة تخفر بشرادم مولفة من فارسين او ثلاثة او اربعة اي بعدد من الخفرة يراه حاكم البلد مع قابض الكمارك واجبا

* الشرادم المشار اليها تتقدم القافلة الى المحل المعين لها وتبقى فيه الى ان يتحقق لها مرور جميع الدواب الموسومة بالسمة المتفق عليها

* حاكم المحل هو الذي يباشر بعد استشارته ادارة الكمرك تنظيم مالعل الحال يقتضي وجوبه من المسايل الجزئية زيادة على ما تقدم

* الفصل ٦ * السادة الجنرالات حكام الايالات الجزايرية والوهرانية والقسنطينية هم المكلفون كل منهم فيما يخصه بتنفيذ امرنا هذا

* كتب في الجزاير يوم ٦ فيفري ١٨٩٧

الوالي العام

* جول كامبون *

---

* قسم غير رسمي *

وقايع

* انباتنا رسالة من شلالة بان اقارب الصبي محمد بن الحاج بوحمزة الذي عمره بين ٥ و٦ سنوات وجدوا جثته في منحدر من وادي الورك على بعد ٤٠٠ ميترة من منزلهم وكان هذا الصبي فقد من دار ابيه في اليوم ١٤ من شهر جنفي المنصرم ولم يظهر له اثر الى ان وجدت جثته مع كثرة التفتيش عليه ولم يكن في جثته جرح يدل على جناية وانما موته تسبب عن امر سماوي والمظنون ان الفقيد وهو مجنون قرب من الماء فسقط فيه ولم يقدر على التخلص منه لصغر سنه فهلك فيه غريقا

---

* جاءنا في بريد من باريكة ان الصبية مرزوقة بنت مبارك من عرش الحضنة الشرقية لما اقامت في البيت وحيدة برهة سقطت في النار فالتهبت ثيابها واحترقت في جنبها الايسر واعلى صدرها فقبل ان يتيسر لامها انقاذها احترقا وجيعا افضى بها الى الهلاك بعد الواقعة بيومين

---

* في عشية اليوم ٢١ من شهر جانفي المنصرم وقعت مشاجرة هايلة بين اناس من عرش اولاد خناثه بدايرة الجلفة وهم نازلون بمحل واحد فقتل اثناءها الطاهر بن ديدة بعيار ناري وجرح فيها ثلاثة رجال الاول محمد بن ديدة اصيب في وركه بعمارة بندقية وهي حبوب من الرصاص والثاني ابن حرز الله اصيب بعمارة بندقية ايضا وهي رصاصة نفذت فخذه الايسر والثالث محمد بن يطو طعن بسكين طعنتين احداهما في ذراعه الايسر وثانيتهما في عجزه وقد توجه احد امراء محكمة امور عرب الجلفة الى مكان الحادثة لاجراء البحث فيها

امر

* نحن عامل عمالة قسنطينة بعد اطلاعنا على ما طلبه السيد جان ابيار التاجر الساكن بسطيف يوم ٦ فيفري سنة ١٨٩٧ من نيله من الحكم وثيقة ملكية لعقار معدود للحراثة من الوطن المشترك لدوار سبخة في بلدة ريغة المتزجة وهو مشتمل على ارض للفلاحة كاينة بدوار السبخة في بلدة ريغة المتزجة ومساحتها نحو ٢٧ هكتار وقد تبين من عقد حرره الاستاذ سرمات الذي هو نوتير ببلد سطيف يوم ١١ نفامبر سنة ١٨٩٦ ان العقار المذكور وعد السيد مالكي دلالي بن الصغير الساكن بالكرملية من بلدة سطيف ببيعه للسيد جان ابيار التاجر الساكن بسطيف

* امرنا باجراء البحث عن الملكية في شان العقار المذكور حسبما اشارت اليه شروط الفصل ٧ وما يليه الى الفصل ١٠ من القانون الشرعي المورخ ٢٨ ابريل ١٨٨٧ واعلمنا جميع ذوي الحقوق بتوجه احد ارباب المناصب المخزنية الذي سيتعين يوم ٦ مارس سنة ١٨٩٧ الى دوار سبخة ليجري البحث على من له حق في ملكية العقار المسطور ويتلقى في هذا الشان جميع الاستحقاقات والشكايات كما يحدد العقار المشار اليه ويجعل له نصبا

* كتب بقسنطينة يوم ٦ فيفري سنة ١٨٩٧

من عامل العمالة

الكاتب العام

* بيطي *

اعلام للمسلمين الراغبين في تعلم اللغة الفرنساوية

* ان مطبعة فونتانة وشركايه تراها مخبرة للجميع بانها قد تممت طبع الكتاب المسمى اللسان يكمل الانسان الذي الفه السيد الكماندانت رين الحاكم على مجمع امور عرب الولاية الجزايريه والسيد احمد بن حسن بن بريهمات الترجمان العسكري وهو موضوع لتيسير تعلم اللسان الفرنساوي لفظا وكتابة وانه يشتمل على ٢٨٦ صفحة

الجزاير في مطبعة بيير فونتانا وشركايه

اعلان

* لما ان كان سعادة الوالى العام امر بتدريس التوحيد فى المدارس الجزايرية وكان كتاب صغرى الشيخ محمد السنوسى كما لا يخفى من اجل التاليف فى هذا الفن تولى من اجل ذلك تحويله الى اللغة الفرانسوية السيد لوسيانى الذى اشتهر باهره فى العلوم العربية والفرانسوية وطبع المتن المذكور مع ما يتنزل عليه من مهمات شراحه كشرح مصنفه الشيخ محمد السنوسى والعلامة الباجورى وغيرهما والكل مصحوب بترجمته الفرانسوية ولما طبع الكتاب وترجمته فى مطبعة فونطانة بحروف جيدة وحجم صغير بعد التصحيح والمقابلة جاء بعون الله تعالى كتابا مفيدا للمسلمين والفرانسويين فنحث طلبة العلم اهل الافادة والاستفادة على اكتسابه واقتطاف مجانى فصوله وابوابه

ثمنه ٢ فرنك وفى البوسطة ٢ ف و١٠ س

---

* وكذلك يوجد بمطبعة فونتانة متن الرحبيه فى الفرايض مع ترجمته الفرانسوية للسيد لوسيانى ايضا

ثمنه فرنك و ٥٠ سنتيما وفى البوسطة ف و٦٠ س

اعلام للمسلمين الراغبين فى تعلم اللغة الفرنساوية

* ان مطبعة فونطانة وشركايه تراها مخبرة للجميع بانها قد تمت طبع الكتاب المسمى اللسان بكمل الانسان الذى الفه للسيد الكماندان رين الحاكم على مجمع امور عرب الولاية الجزايرية والسيد احمد بن حسن بن بريهمات الترجمان العسكرى وهو موضوع لتيسير تعلم اللسان الفرنسوى لفظا وكتابة وانه يشتمل على ١٨٦ صفحة

* ولاشك ان من اكتسبه ومارسه يجده وسيلة كافية الزيادة تمهره وتفتق ذهنه مافيمته فى المطبعة فهى ٥ فرنكات ولارساله الى ساير الاماكن يزاد ٣٥ سنتيما K

---

* الشرع الاسلامى * هذا تقرير قدم لحضرة رايس الجمهورية فى تنظيم الشرع الاسلامى ويليه امر دولى متمم لامر الدولة المورخ ١٧ ابريل ١٨٨٩ ومغير لفصوله ٧ (المادة ٦ منه) و٣٧ و٣٨ و٤٣ و٤٤ * نصه

ثمنه فرنك وفى البوسطة فرنك و ٥ سانتيمات M

ادارة الولاية الجزايرية

قانون الغابات

منقول من ورقة المبشر الرسمية

ثمنها فرنك و ٥٠ سنتيما وفى البوسطة فرنك و ٦٠ س

بمطبعة فونطانة وشركاية G

---

* قصة دليلة المحتالة وزينب النصابة واخيها زريق السماك مع احمد الدنف وحسن شومان وعلى الزيبق المصرى انتخبها من كتاب الف ليلة وليلة السيد مارنو ترجمان عسكرى وترجمها من اللغة العربية الى الفرنسوية قصدا منه فى تمتع المطلع عليها بحسن معانيها

* ثمنه ثلاثة فرنك وفى البوسطة ثلاثة فرنك وستون سانتيم فمن اراده فليطلبه من السيد فونطانة وشركايه L

---

* الشريعة المورخة فى ٤ مارس سنة ١٨٨٩ فى شان تغيير حكم التفليس ثمنه ١ ف ٢٥ وفي البوسطة ١ ف ٣٠

---

* فهرسة مفصلة المختصر سيدى خليل مجعولة على ترتيب الحروف ومختصة بالنسخة المطبوعة بمدينة باريس حرره السيد فانيان المدرس بالمدرسة العليا ببلد الجزاير فى والعلم الادبية العربية

* وان هذا الكتاب يحتاج اليه الحكام ووكلها الشرع والمترجمون وبالجملة كل من هو مشتغل بالشريعة الاسلامية لانه يسهل الفحص والمقابلة حينا فى نسخة سيدى خليل المطبوعة ببلد باريس ويستفاد منه ايضا برنامج المختصر المذكور

ثمنه ٧ ف ٥٠ س وفى البوسطة ٨ ف F

---

* الشريعة المورخة فى ٢٢ جوليت سنة ١٨٨٩ فى شان تعيين الطرق المتبعة لدى المجلس المنعقد لدى السيد مدير العمالة

---

* وتغيير الفصل الثالث من الباب العاشر والفصل الثانى من الباب الرابع والاربعين من الشريعة المذكورة

ثمنه ١ ف وفي البوسطة ١ ف ٥

---

* الدخول فى حماية الجنسية الشريعة المورخة فى ٢٦ جوان سنة ١٨٨٩ فى شان الجنسية

ثمنه ١ ف وفي البوسطة ١ ف ٥

اعلام

* ليكن فى علم الجميع ان سيد فيشر والسيد رويز الذين هما مدرسان بمدينة مونبلي من مدن فرنسة يرغبان في ان يبعث لهما انواع من الهوام الجزايرية حال حياتها كالاوران والضبوب والاصلي والاوزاغ والافاعى والاحناش وما شاكلها او ما كان من عموم ما يصدق ويطلق عليه انه من جنس ما ذكر وما دعاهما الى طلب ارسالها لهما الاحب الاطلاع على هية خلقتها ولعلم بكنه صورها ولهذ تراهما يرومان من قاطنى بواطن الضواحى الجزايرية سواء فى ذلك الافرنج والمسلمون ان يمنوا عليهما ببعث ما امكن لهم وجوه مما اوصى اليه لا بوجه المكارمة فقط بل على سبيل المعاوضة والمجازاة بحيث ان كل من اتصلت بهما منه عدة من مرغوبهما الاوله منهما ما يكون كفاء عمله ثمنا مع حسبانهما ذلك فى جانبه من اعظم المزايا واجمل الفضايل ولكيلا يفوت بعض الحوايين لتلك الحيوانات دراية كيفية تقييدها عن الروغ والهروب اوخشية الاذية بعد القبض عليها نتلافاه بمعرفة الصنيع الذى يقيه من كل ما يتوقعه منها وان كان معلوما عند الجل غير عويص المدرك فنقول ان اسهل طرق حبسها حتى تصل الى ذويها هى ان القابض يسجنها في صناديق من العودذات ثقب عديدة او يسيرة ولو ثقبة واحدة بعد ما يعمد الى داخلها فيجعب فيه ما شاء من كلا اوتبن اونجارة اوما عدا ذلك ومن اراد ان يجمع عدة احاد من نوع متحد ما بعضها بعضا فانه يمكن له فاذا احد حصل على عدة منها وفعل بها ما عرفناه به فليبادر الى بعثه للمدرسين المسطورين بواسطة البوسطة مع تعيينه لهما عدد المبعوث فى الصناديق من اى انوع كان حال فالمرجو من السادة الامينا والمتصرفين بالبلدان الممتزجة وامراء محاكم امور العرب ان يكونوا هم الوسيلة بين الطرفين من حيثية البعث وقبض الاجر ودفعه ولاريب فى ان كل مدعو مجيب وان املنا لايخيب اذانه ليس فى سيرنا الاعين الاخبار ونفس الاعلام بما كونه القامل المختار فى الاقطار الجزايرية ولم يكن فى حسباننا ولن يطرف تخميننا الا تحليد ذكر مفرغ ودنا الذى هو كل المواطن الجزايرية لاسيما اذ احتوى على بدايع من سر الخليقة وعجايب نور الطبيعة هذا ماتكنه قوالب الاسرار وتعلن به سراير الاخيار

قد علم القرا من جملة ما يشتمل به فى مطبعة شركة المتاجرين المنسوبة لبيير فونتانة وشركايه

بالزقاق المسمى دورليان عدد ٢٩

هو طبع جميع انواع الاوراق التى يكثر تداولها بين الناس كالجرنالات والقازيطات والاعلانات الصغيرة والكبيرة واصناف المطبوعات المستعملة لدى البنكات والادارات العمومية والخصوصية والعنوانات والقايمات وبطاقات التزويج والوفات والدفاتر من كل صنف

ليكن فى علمهم ايضا انه تم بدار طباعتها نفسها عدة كتب اعتنى بوجودها اشتغل بتاليفها الاعيان الماهرون ذو والشهرة الباهرون حسبما يدرى مما سيذكر

كما ان اوراق الزيرة منها ما ثمنه ٢ ف و٥٠ س و٣ ف و٣ ف و٥٠ س و٤ ف و٥ ف

رزنامة بالعربية لسنة ١٨٩٦ ثمنا ٥٠ س وفى البوسطة ٥٥ س

تنظيم الامور الشرعية الاسلامية بالمواطن الجزايرية

قانون الدولة المورخ ١٠ سبتمبر ١٨٨٦ مع ما تقدم له من عرض الحال الريس الحكومة الجمهورية الفرنسوية والكل باللغتين الفرنسوية والعربية فى كتاب يشتمل على ٨٠ صفحة

ثمنه فرنك وان بعث فى البوسطة فرنك و ١٠ سنتيما B

قانون الدولة المورخ ١٧ ابريل ١٨٨٩ المتضمن تجديد التنظيمات الشرعية الاسلامية وكيفية اجرايها فى المواطن الجزايرية مع ما اضيف اليه من التعريفات الاجرية

ثمنه فرنك وخمسون سنتيما وفى البوسطة فرنك وستون سانتيما E

مليكة العرب تغيير الشريعة المورخة ٢٢ سبتمبر ١٨٨٧ فى شان تنفيذ امر السيناتو سكونسولت المورخ فى ٢٢ ابريل سنة ١٨٦٣ والشريعة المورخة ٢٨ ابريل سنة ١٨٨٧ الجديد امر فى شان الاعمال المتضمنة بالقانون المورخ ١٨ جوليط سنة ١٨٩٠

رسالة دولية

ثمنه فرنك وان بعث فى البوسطة ف و ٥ س G

تامين القرى والاعراش الفه السيد عبد الله من تلاميذ صانصير

ثمنه ١ فرنك وفى البوسطة ١ ف و ١٥ سنتيما

تحفة القضاة

لمعرفة قبض الحقوق على تسجيل الرسوم والوثايق توضح مضمن الرسالة المورخة بالثانى والعشرين من دسمبر سنة ١٨٨٨ والالواح الدالة على ما يجب قبضه اصلا وزيادة على الرسوم

حررها

السيد روزيى دوليناج

قابض التسجيل ببجاية

عربها

السيد على بن محمد اكلى

الترجمان الشرعى ببجاية

ثمنه ٥ فرنك وفى البوسطة ٥ فرنك و ١٠ سنتيمات H

Pour la légalisation de la signature : P. Fontana et Cie.

L'Adjoint délégué,